#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)291(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب - 00:00:02

من اشار الى الركن اذا اتى عليه قال حدثنا محمد بن المنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه - 00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب اذا اشار من اشار الى الركن اذا اتى عليه. من اشار الى الركن اذا اتى عليه؟ يعني من اشار الى الركن الى الركن - 00:00:43

الذي هو الحجر الاسود اذا اتى عليه اي اذا حاذاه لانه لان الحجر الاسود له حوالين ثلاث ان يقبله واما ان يستلمه بيده او بمحجن اذا كان راكبا ويقبل مسكنه به - 00:01:08

واذا لم يكن لا هذا ولا هذا فانه يشير اليه اذا حذاء يشير اليه اذا حاذاه فهي امور ثلاثة يعني للحجر الاسود التقبيل ثم المسح وتقبيل ممسوح لما مسح به ثم الاشارة اليه اذا حال - 00:01:31

واما الركن اليماني فانه لا يشار اليه ولا يقبل وانما يمسح فقط ولا تقبل اليد اذا نعم قال قام النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه - 00:01:56

نعم طاف الرسول صلى الله عليه وسلم على بعير كلما اتى على الركن يعني كلما حاذاه اشار اليه الذي اشار اليه بيده ما هي الضوابط في اي طرف؟ لا فعله صلى الله عليه وسلم كان في اي طرف - 00:02:18

الرجل بالعمر على البعير هنا قال ها طواف الافاضة بين القدوم قال حدثنا محمد ابن المثنى عن عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي عن خالد بن حزاء العكرمة عن ابن عباس نعم كلما اتى على الركن - 00:02:34

اشار اليه. نعم يستفاد منه ان في نهاية الشوط السابع يشير الصاحب يشير الى يشير لانه يعني يشير ثمان مرات منذ البداية هو في النهاية يعني معنى ذلك انه كلما حاذف يشير اليه وقد حاذاه في الاول فاشار وفي الاشواط الاخرى كلها بشار وفي الاخير ايضا هذا - 00:03:03

ومثل ذلك المروة الوقوف يعني على المروة والدعاء فانه يكون ايضا عليها ويكون يعني بذلك الوقوف والدعاء يكون يعني يعني في البداية والنهاية قال رحمه الله تعالى بعض التكبير عند الركن. قال حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله. قال حدثنا خالد بن - 00:03:26

عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خاف النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالبيت على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشيء كان عنده وكبر. كان معه ابراهيم عن خالد بن حذاء. كما ذكر باب العشاء - 00:03:58

باب التكبير عند الركن عند الركن. يعني ان الحجر الاسود عندما يحاديه فانه يشير ويكبر يشير ويكبر يعني اما ان يشير بيده او اذا

كان بيده شيء يشير به فمر - 00:04:18
او كان معه محجن وانه كان بيده محجن فمعنى ذلك انه يجمع بين الاشارة والتكبير. يجمع عند المحاذاة بين الاشارة والتكبير. واما عند التقبيل وعند الاستلام فانه يقول بسم الله والله اكبر. اي انه جاء التكبير وجاءت التسمية يعني عن بعض الصحابة والجمع بين - 00:04:38
بينهما بان يقول بسم الله والله اكبر. واما عند المحاذاة فانه يقول الله اكبر قال حدثنا مسدد عن خالد خالد بن عبدالله فتحان الواسطي عن خالد الحزاء عن عكرمة عن ابن عباس تابعه ابراهيم طهمان عن خالد - 00:05:02
يقول السائل اذا قبل الركن هل يشير اليه؟ ام يكتفي بالتقبيل؟ لا لا ما في اشاعة هذه اشارة يعني التقبيل والمس ما فيهما اشارة وانما تقبيلهم وبس واما الاشارة تكون اذا لم يقبل ولم يمسح - 00:05:23
يعني عندما يحاديه يشير اليه ويكبر هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم السجود عن الحجر الاسود؟ جاء جاء في يعني في في بعض الروايات حسنة وصححها بعض اهل العلم - 00:05:43
قال رحمه الله تعالى باب من طاف في البيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا قال حدثنا اصبغ عن ابن وهب قال اخواني عمرو عن محمد ابن عبد الرحمن قال ذكرت لعروة قال فاخبرتني عائشة رضي الله - 00:06:08
انا ان اول شيء بدأ به حين قدم النبي صلى الله عليه واله وسلم انه توضأ ثم خاف ثم لم تكن ثم حج ابو بكر وعمر رضي الله عنهما مثله ثم حجزت مع ابي الزبير - 00:06:28
رضي الله عنه هكذا مع ابي الزبير مع ابي الزبير مع ابي الزبير رضي الله عنه فاول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتني انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة. فاما مسحوا الركن حلوا - 00:06:48
ثم ذكر البخاري هذه الترجمة باب بالاضافة للبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفاء اذا اذا طاف بالبيت وصلى ركعتين ثم ذهب الى الصفا يعني ان ان - 00:07:14
وهو الحديث في الحديث عائشة قالت اول شيء بدأ به حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم توظأ ثم خاف ثم لم يكن عمره يعني اول شيء بدأ به حين قدم - 00:07:38
ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم وهو وهو قارن وقد ساق الهدي وصفه للاحرام يكون عند وتحل اليوم العيد ولأنه توضأ وطاف بالبيت ولن تكون عمرة يعني ولم يحصل منه عمرة بان فسخ احرامه لعمرة كالذي حصل للصحابة الذين كانوا اه - 00:07:50
لم يسوقوا هديا وهم قارنون ومفيدون فان هؤلاء تحولوا الى عمرة لارشاد النبي صلى الله عليه وسلم لانه معهم واما الذين ساقوا الهدي فقد بقوا على احرامهم الى يوم العيد. بقوا على احرامهم الى يوم العيد. وطرفوا وسعوا - 00:08:16
وطافوا وسعوا ومعلوم ان السعي بالنسبة للقارن والمفرد يعني اذا اتى بطواف القدوم فله ان يأتي به بعد بعده وله ان يؤخره الى ما بعد طواف الافاضة ولكن تقديمه هو الاولى لانه هو الذي فعله رسول - 00:08:36
الله صلى الله عليه وسلم فانه طاف بالبيت طواف القدوم ثم سعى بين الصفا والمروة ولم يسعى بعد طواف الافاضة لان القارن مفرد ليس عليهما الا سعي واحد وهذا السعي له محل ان محل بعد قدوم ومحل بعد الافاضة فان - 00:08:56
قاله في المحل الاول وهو بعد القدوم لا يفعله في المحل الثاني وان لم يسعى مع القدوم فعله في المحل الثاني الذي هو طواف الافاضة قال ثم لا تكون عمرة؟ يعني ثم لا تكن عمرة يعني من الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه الذين كانوا يعني اه باقون على احرامهم. لانهم لانهم - 00:09:16
ولانهم قد ساقوا الهدي. نعم ثم حج ابو بكر وعمر رضي الله عنهما مثله. انما مثله يعني انهم كانوا يعني قارنين او مفردين. ثم حججت قال ثم حجزت مع ابي الزبير يعني عروة يقول حجزت مع ابي الزبير مع والده الزبير - 00:09:39
فاول شيء واول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتني امي انها اهلت هي وقتها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا. اه قولهم انه انهم يعني لما فسخوا لما احرموا بعمرة وانهم - 00:10:06

ولما مسحوا الركن حلوا اي بعد الامور الاخرى التي لا بد منها في اسلام العمرة وهي هذا الامام البخاري رحمه الله ترجمة عقدها وذكر بعد ذلك سعي. وذكر بعد ذلك السعي بين الصفا والمروة. ولا يكون التحلل من العمرة - 00:10:28

بالطواف فقط وانما باداء ما هو مطلوب فيها من الطواف والسعي ثم التحلل بعد اي ولا يتحلل يعني قبل ان يسعى اخوانك الترجمة من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته. يعني مسكنة - 00:10:48

يعني ماشية في بيان ان الاولى ان يبدأ الناسك على العراق قبل ان يذهب يعني لا شك ان الانسان اذا كان انه يعني ما هناك يعني اشياء تقتضي انه لا يبادر فان المبادرة - 00:11:15

انها مطلوبة المبادرة مطلوبة لكن اذا كان انه متعب واراد ان يستريح او اراد ان يبحث عن محل ويضع فيه متاعه يعني فانه لا حرج عليه لا بأس بذلك. لكن اذا امكن ولم يكن هناك ما يقتضي الا اه تأخر عن - 00:11:30

عن الطواف فان هذا هو الاولى بلا شك قال حدثنا اصبغ ابن الفرج عن ابن وهب عن عمرو يحارفنه الغاري عن محمد ابن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة. نعم - 00:11:50

وقولها انه توضأ ثم قام يعني هذا فيه دليل انه توضأ لكن ما ندري هل هذا توضأ تجديد الوضوء؟ او انه من اجل حدث الحاصل ان الانسان اذا كان على طهارة يقوم يدخل ويطوف. اذا كان على طهارة يدخل ويطوف. واما يعني - 00:12:16

على كونه يعني يجدد الوضوء وانها تجد الوضوء لا يدري. لكن الطواف لا بد فيهم طهارة. لا بد فيهم طهارة ولا ولا وفيه صلاة بعد الطهارة بعد الطواف وهو يعني حلف المقام ومن المعلوم ان المصلي لا يكون الا على طهارة. المصلين لا يكون الا على - 00:12:41

والرسول عليه الصلاة والسلام قال في حق عائشة افعلي كل ما يفعل حاجة الا ان لا تطوف البيت حتى تطهريه. فاذا الوضوء المطلوب في الطواف وايضا مطلوب وايضا في الطواف صلاة والصلاة لابد فيها من الطهارة - 00:13:01

بالاتفاق بخلاف الوضوء فان فيه خلاف قال حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة انس قال حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:13:21

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج او العمرة اول ما يقدم سعى ثلاثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه يعني التفصيل يعني فيما - 00:13:37

يتعلق بالطواف والسعي وانه كان اذا قدم اول ما يقدم يطوف يعني الذي هو طواف العمرة او طواف القدوم. طواف العمرة اذا كان معتمرا وطواف القدوم اذا كان في حال حجه لانه احج حجة واحدة عليه الصلاة والسلام. وكان يخب يعني ثلاثة اشواط. يحب - 00:13:57

ثلاثة اشواط يعني يسرع وفرمت ويمشي اربعا. وهذا يدل على ان ان الامر استقر على ان الرمل يكون في الاشواط الثلاثة كلها. وقد كان في اول الامر انما يعني آآ عمله الرسول صلى الله عليه وسلم لاظهار القوة امام قريش الذين قالوا انه قوم يقدم عليكم قوم وهنة ثم يبلغوا - 00:14:20

ان يرملوا في الاسواق الثلاثة الاول وان يمشوا اذا كانوا بين الركن بين الركن اذا كانوا لان الكفار من الجهة الشمالية والكعبة تحجب بينهم وبينهم فامرهم ان يمشوا من اجل ان يحصل لهم - 00:14:50

الراحة يعني شيء من الراحة. ولكنه في حجة الوداع رمل الاشواط السلف كلها. فاذا دل على ان الحكم الذي عليه الامر هو الرمل في الاشواط الثلاثة في الاول في في كل حج او عمرة. نعم - 00:15:10

وحددنا إبراهيم بن المنذر عن أبي ضمرة أنس. عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر. نعم. قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا طاف - 00:15:31

في البيت الطواف الاول يصب ثلاثة اطواف ويمشي اربعة وانه كان يسعى بطن المثيل اذا طاف بين الصفا والمروة وهذا فيه ما في الذي قبله من حصول الطواف وسعي وان الرمل يعني يكون - 00:15:51

الاشواط الثلاثة الاول وان السعر الذي هو الاسراع في السعي بين الصفا والمروة يكون فيما بين العلمين الذي كان فيما مضى بطن

واده يعني بطن واد منخفض يعني اه اه اذا - 00:16:11
اذا وصل اليه فانه يسرع الى ان يصل الجانب الثاني. والان وضعان يدلان على بداية الوادي وعلى احنا دلوقتي الذي كان يكون فيه الاسراع. يعني ففيه ذكر السعي وذكر السعي وذكر الرمل وذكر السعي الذي هو الاسراع الذي يكون - 00:16:31
عندما يكون في في بطن الوادي قال حدثنا ابراهيم بن المنذر عن انس بن عياض عن عبيد الله ابن عمر العمري النافع عن ابن عمر رحمه الله تعالى باب طواف النساء مع الرجال. وقال عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال قال ابن جريج - 00:17:01
اخبرنا قال اخبرني عطاء وقال عمرو ابن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرنا قال اخواني عطاء اذ منع ابن هشام النساء طواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد خاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال؟ قلت ابعد الحجاب او قبل؟ قال قيل عمري لقد - 00:17:26
قتله بعد الحجاب قلت كيف يخالط كيف يخالطنا الرجال؟ قال لم يكن لم يكن يخالطنا كانت عائشة رضي الله عنها عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم. فقالت امرأة انطلقي نستلم انطلقي نحتلم يا ام المؤمنين - 00:17:53
قالت عنك وابت يخرجن متنكرات بالليل فيطوفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمنا حتى يدخلن واخرج الرجال وكنت اتي عائشة انا وعبيد ابن عمير وهي مجاورة في جوف سبيل قلت وما حجابها؟ قال هي في قبة - 00:18:13
لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك. ورأيت عليها درعا مورد. ثم قال باب رواه النساء مع الرجال. طواف النساء مع الرجال. يعني ان النساء يحصل منهن الطواف مع الرجال - 00:18:36
يحصل منهن الطواف مع الرجال فالطواف مطلوب من الرجال ومن النساء. يعني في الامور التي في نهيان وهو في الافاضة وطواف العمرة وما هو واجب في طواف طواف الوداع وما هو مستحب مثل الاطباء الاخرى؟ وما هو مستحب؟ مثل الاخرى يطوفن مع الرجال ويكن يعني - 00:18:54
لا يختلط بالرجال يكن في اه يعني في اطراف في اطراف المطاف يعني بحيث يعني لا يحصل اختلاطا اختلاطهن بالرجال وهذا هو الذي يعني كان كما جاء في الاشارة اليه يعني في في هذا الحديث وانهن لا يزاحم الرجال ولا - 00:19:24
يخالطنا الرجال وانما يعتزلن الرجال علمني بغيب قال اخواني عطاء اذ منع ابن الهشام النساء الطواف مع الرجال؟ آآ ابن هشام هذا يعني احد الامراء على على يعني آآ هما اثنان واحد كان اميرا على مكة والثاني اميرا على المدينة. وقيل ان يعني آآ احدهما - 00:19:44
وهو كان محمد هو الامير على مكة المدينة ولكنه هو الذي يتولى الامارة في الحج الامارة في الحج. فهذا يعني على اساس انه امر الحج. وانه المسؤول عن الحجاج يعني وما يتعلق بالحج. فكان - 00:20:13
يعني ما منع ابن هشام ان النساء ان يقفن مع الرجال اذ منع اذ منع ابن هشام من النساء الطوائف مع الرجال. نعم. قال كيف يمنعهن؟ وقد طاف نساغ النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال - 00:20:31
كيف يمنعهن وقد نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال. نعم. يعني ان ان النساء طفل مع الرجال في الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك من بعده ولم يكن ان الرجال يقفون على حدى والنساء يقفن على حدى بحيث يقول الطواف - 00:20:49
يعني في وقت للرجال وفي وقت للنساء وانما يكون يطوفنا في وقت واحد وتكون النساء متميزة عن الرجال وتكون في الاخر لا تكونوا من جهة الكعبة نعم وبعد الحجاب او ما لي؟ قال اي نعمري لقد ادركته بعد الحجاب. يعني هل كان ذلك قبل الحجاب او بعده؟ يعني بعد نزول الحجاب قال - 00:21:09
لقد قلت كيف يخالطها الرجال؟ قال لم يكن يخالطنا. كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم. حجرة من الرجال يعني متميزة وفي مكان يعني يعني لا تختلط فيه بالرجال يعني معناها انها متميزة عن رجال او معتزلة للرجال - 00:21:34
بحيث يكونوا في الطرف وكذلك مثلها النساء. نعم فقالت امرأة انطلقي نستلم يا ام المؤمنين. قالت عنك وابت قالت امرأة معها انطلقي يا ام المؤمنين يعني اجتنب الحجر الحجر الاسود ومعلوم ان استلامها للحجر الاسود انما يكون بشق الرجال والدخول بينهم

فقالت عنك - 00:22:00
يعني اه وابت. يعني اه وابدا ان تذهب الذي فيه عائشة رضي الله عنها يخرجن متنكرات بالليل فيقفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمنا حتى يدخلن واخرج الرجال - 00:22:28
قال كنا اذا كنا متنكرات يعني في الليل وانهن يعني وانهن اذا اذا مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن ان البيت قمنا حتى يدخلن يقفن مع الرجال ولكنهن اذا دخلن البيت قمنا يعني حتى يدخلن ويخرج الرجال ما ادري يعني - 00:22:48
بهذا هل يتعلق كونهن اذا ذهبن للحجر الاسود؟ انه يعني يمنع الرجال وان النساء انها تذهب ويحصل يعني ذلك يعني لا ادري ايش المقصود بهذا ولعله هذا هو المقصود او الحجر - 00:23:10
هذه فاذا كان المقصود يعني دخول الكعبة البيت المقصود به الكعبة معلوم ان الكعبة لا تفتح لكل احد ولا تكون مفتوحة دائما وان الرجال يدخلون يخرجون ولكن بالنسبة للحجر هو الذي يمكن هو الذي يمكن ان ان يكون فيه دخول البيت. يمكن ان يكون دخول البيت لكن - 00:23:30
لا ادري هل المقصود بهذا او المقصود انهن يعني من ناحية المجال في ان يقبلن الحجر الاسود انهن متأخرات وليس في وليس قريبات من الحجر وليس قريبة من الحجر فاذا لا يتأتى - 00:23:52
يقبلهن الحجر الا منع الرجال في تلك الحالة التي يحصل منهن التقبيل قال وكنت اتي عائشة انا وعبيد ابن عمير وهي مجاورة في جوف سبيل والو. نعم. وما حجابها؟ قال هي في قبة تركية لها غشاء. وما بيننا وبينها غير ذلك ورأينا - 00:24:12
عليها درعا موردا كما قال وكانت عائشة مجاورة في زبير يعني هو جبل قيل انه الجبل الذي يعني على طرفي منها قريب من المزدلفة وقيل ان هناك عدة جبال في مكة يقال لها كبير ويقال يطلق عليها كبير - 00:24:38
وكان يعني يزورها او ذهب اليها هو هو ومعه يعني شخص اخر عبيد ابن عمير عبيد ابن عمير ذهبوا اليها وكانت محتجبة في الحجاب بينهم وبينها وهي انها كانت في قبة - 00:24:58
من تركيا مثل هذه هذه هو السفارة وما بيننا وبينها غير ذلك رأيت عليها درعا موردا. يعني هذا الذي بينه وبينها يعني يحجز بينهم يعني هذا الغشاء والشفاء الذي يعني يحدثه وراءه ويسألونه تتكلم معهم وهو وهو حائل بينهم وبين وقال - 00:25:18
قرأ عليها درعا موردا يعني آآ يعني آآ يرعى الموردة يعني انها يعني مصوغ بالورد او او على هيئة الورد المرة دي في قميص لونه لون الورد نعم لونه لون الورد يعني ولعبد الرزاق درعا معصرا نعم يعني مورد لونه لون الورد - 00:25:46
والمعصر هو الذي يعني صبغ بالعصفر قال درعا معصرا وانا صبي فبين بذلك سبب رؤيته اياها. نعم. وانما ان يكون رأى ما عليها اتفاقا نعم اتفاقا من غير يعني المصادفة اتفاقا يصلي بها المصادقة من غير ان يكون يعني مقصود نعم - 00:26:18
قال وقال عمرو بن علي عمرو بن علي البلاس بن ابي عاصم وهو حاتم مخرج النبيل عن ابن الملك عبد العزيز بن جريج عن عطاء عن عطاء ابن ابي رباح - 00:26:45
عن عائشة نعم وقال ابن جريدة اخبرنا؟ قال ابن جريد اخبرنا قال اخبرني عطاف يعني هذا في تقديم تقديم الاسم على تقديم الاسم على الصيغة لان الاصل هو المغادر في الاستعمال ان الصيغة تقدم على على الراوي على المروي عنه نقول اخبرنا واما - 00:26:58
هنا قدم الاسم على صيغة وقال ابن جريج اخبرنا يقول اخبرنا ابن جريج قال ابن جريج اخبرنا وهذا مما مما قدم فيه قدم فيه الاسم الاسم المروي عنه على الصيغة. على صيغة الرواية - 00:27:22
قال اي نعمري لقد ادركت هذا النداء. نعم قديم يعني نعم لي وهذا يعني لفظ يأتي للتأكيد الكلام وليس بقسم وانما هو من الصيغ المؤكدة وقد جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وجاء في كلام الصحابة وجاء في كلام التابعين - 00:27:42
هذا من كلام التابعين يعني كلام كلام الضعفاء. واما عن الرسول صلى الله عليه وسلم وذاك في الحديث الذي الرقية التي الجماعة الذين رقوا يعني كبير القوم وانهم يعني اخذوا واعطوهم جعلا في مقابل - 00:28:07
بهذه الرقية وانهم لما جاءوا للنبي صلى الله عليه وسلم قال لعمري لمن اكل برقية باطلا لقد اكلت برقية حقا وكذلك واما في بالنسبة

للصحابة فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لعمر آآ آآ - 00:28:27
ما اتم الله لا امري فهذا لفظ من الفاظ تأكيد الكلام آآ جاء في في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وجاء يعني في كلام آآ آآ يجوز عن الصحابة وجاء لكلام التابعين - 00:28:47
وجاء في القرآن لعمرك ها لكن بالنسبة يعني بالنسبة لله عز وجل يحلف يقسم بنفسه وبما شاء من خلقه لكن المخلوقون لكن المخلوقين لا يقسمون الا به. من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت. ان كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت. وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا اللفظ - 00:29:09
وجاء ذكره عن الصحابة وجاء ذكره عن التابعين فهو ليس من الفاظ القسم وانما هو من الفاظ تأكيد الكلام. وقال حدثنا اسماعيل قال حدثنا مالك عن محمد ابن عبد الرحمن ابن نوفل عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة رضي الله عنهما - 00:29:32
ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم انها قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني اشتكي فقال اوصي من وراء الناس وانت راكبة فقفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي الى - 00:29:52
وهو يقرأ والطول وكتاب مسبور. ثم ذكر هذا الحديث عن ام سلمة رضي الله عنها وانها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم انها كافية يعني شاكية مرض وانها يعني شاكية للمرض فقال لها اوكي من وراء الناس - 00:30:12
وقالت سمعته صلى الله عليه وسلم يعني يصلي يقرأ بالطور في سورة اللام السطور وكان هذا في طواف الوداع عند عند خروجه من مكة فانهم طافوا طواف الوداع وصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر ثم - 00:30:31
خرجوا الرسول عليه الصلاة والسلام امر آآ ام سلمة وبهشاتها تركب راكبا وهشاشاتها ان تركب انت طوفة راكبة آآ من وراء الناس. نعم وقد حدثنا اسماعيل مالك اسماعيل ابن عبد الله الغويلسي عن مالك عن محمد ابن عبد الرحمن ابن عوفل عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة - 00:30:51
عن ام سلمة نعم في رواية البنت عن امها ورواية الصحابية عن الصحابية والله ليك الباب باب طواف النساء مع الرجال ونحن في هذا الزمن من يناشد بمنع اختلاط الرجال مع النساء في الطواف - 00:31:23
يعني اذا تيسر يعني ان ان النساء كفنا معتزلات الرجال فهذا هو المطلوب وهذا هو الذي ينبغي لكن اذا كان يعني الانسان معه يعني بعض محارمه قد يكون فيهن الكبار - 00:31:45
فيخشى من من الضياع او انها بحاجة اليه ولا تستغني عنه فان ذلك لا بأس به الله ولكن يعني ينبغي التباعد تباعد الرجال عن النساء والنساء عن الرجال بحيث لا يمس رجل امرأة ولا تمس امرأة الرجل - 00:32:05
لا رحمه الله تعالى باب الكلام بالطواف. قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم. قال اخبرني سليمان الاحول ان طاؤوسا اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يقوم بالكعبة - 00:32:25
انسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك. فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده. ثم وقال ثم ذكر الكلام في الطواف يعني ان الكلام في الطواف سائق لكنه في ما ينبغي في امور تنبغي لا يكون آآ كلام يعني مبتذل - 00:32:49
وكان الانسان خارج القوام يطوفون وهم يتحدثون هذا لا يصلح لكن اذا احتيج الى الكلام فانه لا بأس لان لان الصلاة بالبيت طواف البيت صلاة الا انه ابيح به الكلام. ابيح به الكلام ولكن الكلام الذي يحتاج اليه. لان الانسان اذا كان في الصلاة ما يتكلم - 00:33:15
ولو كان محتاجا الى شيء الا يعني اذا كان يعني سلفيا او ما الى ذلك هذا شيء اخر كونه يتعمد بالكلام يعني في الصلاة لا يجوز واما بالنسبة للطواف فانه يجوز الكلام فيه. لان لان الطواف يختلف عن - 00:33:35
صلاة يعني في هذا لا يجوز للانسان ان يتكلم وان يعني يتكلم مع صاحبه بشيء يعني يحتاج اليه يواعده او يعني او يعني يعني يخبره بشيء. اما كونه يمشي واياه فهم يتحدثون وكانهم في الشارع او كأنهم في - 00:33:55
في مكان اخر هذا غلط لا يصوغ ولا يجوز ذلك لان الطواف عبادة والانسان يشتغل بالعبادة ولا يشتغل بالحديث. حديث الناس الذي يعني لا لا لزوم له ولا داعي اليه ولا حاجة اليه. ذكر الدليل على ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو يطوف - 00:34:15

رأى رجلا يعني وقد ربط يعني خيط خيطا او شيرا برجل اخر وكان يقوده مثل ما يقال البعير او تقاد الدابة الرسول قطعه وقال خذه بيدك يعني يمسك يديه ويقول بيها وقد يكون ضريرا لا لا يرى وقد يكون يعني كبيرا يعني - 00:34:35

او ليس بلازم ان يكون ضريرا قد يكون ذلك او يعني يكون يعني خوفا ينبت او يمسك يديه فيما يمسك بالحيض لان هذا يشبه قيادة البهائم قيادة الدواء وهذا غير لائق ولا ينبغي وانما يقول الانسان بيده يمسكه بيده - 00:35:01

خايفين عليه من البلاد او انه يعني يحتاج الى او انه آآ آآ سواء كان مبصرا او كفيفا ما دام انه بحاجة من يساعده فانه لا يقوده بمقود يعني وانما يقوده بيده يمسك يده ويمسك يعني - 00:35:21

شيئا منه ويمشي معه فنضعه ومحل الشاهد منه قوله يعني اه قال خذه بيدك يعني هذا هو الكلام اللي في الطواف قال خذه بيدك هذا كلام من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطواف وكان لمصلحة ولحاجة. امره بان يقوده بيده لا ان يقوده - 00:35:41

والسيف هو ما يكون من الجلد يعني آآ يعني آآ يعني مثل فيض ولكنه يكون من الجلد يعني يقص منه يعني يعني مثل مثل الخيط اليسير والحيط يكون من من الصوف او من القطن - 00:36:04

ومن غير ذلك قال حددنا ابراهيم بن موسى عن هشام يوسف الصنعاني عن ابن جريج عن سليمان الاحول ابن ابي مسلم عن طاووس علي ابن عقبان رحمه الله تعالى باب اذا رأى سيرا او - 00:36:24

في ان يكره في الطواف وقع. قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه - 00:36:48

ثم ذكر هذا الحديث من اجل من اجل اه قطع الشيخ لان الحديث الذي مر من اجل الكلام في في الطواف لانه قال قولوا كلمة قالها قده بيدك فانقذه بيده - 00:37:06

واما هنا اورده من اجل قطع السير. يعني شيء يكره يعني كون الانسان يقال كما تقال البهيمة ويعني بين ذلك لا يسوق وانما يقوده بيده طبعا زي ما وجدنا الاسئلة عن ربط الاطفال بان لا يضيعوا - 00:37:23

ان يدخل في هذا يعني كونهم يربطون ايضا ما هو ليس بمناسب لكن يعني يعني يكونون يعني حولهم يعني اهلهم يقولون بين اهلهم ويجتمعون اما كونهم يربطون ان هذا الرب قد يسبب يعني عرقلة الناس اذا - 00:37:46

مربوطين وانتشروا يعني يمينا وشمالا يعني يعرقلون الناس وايضا الربط هذا هيئة يعني غير مستحسنة يعني ما يريدون ما ما يحصل به ما يريدون دون ان يحصل منهم هذا الشيء الذين يجمعونهم - 00:38:11

وقد يكونون معهم فيترتب على ذلك انهم اه اه يحصل منهم يعني عرقلة في سير للناس رحمه الله تعالى باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك. حدثنا بكير قال حدثنا الليث قال يونس قال - 00:38:34

الجهاد عن صالح حدثني حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الذي امره عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في - 00:38:58

الناس ان لا يحج بعد المشبع للعاني مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ثم قال باب عريان ولا يحج مشرك. انه لا خوف لبيت عريان ولا يحج مزعج امر لا يطوف بالبيت عريان يعني كون الطائف يعني يتعرى يطوف يعني بدون بدون زيان فان ذلك - 00:39:18

وهذا كان يفعلونه بالجاهلية الرسول عليه الصلاة والسلام لما فرض الحج اه ارسل ابا بكر يعني اميرا الحج في السنة التاسعة ويكون ذلك تمهيدا بحجته صلى الله عليه وسلم بحيث اذا جاء في السنة - 00:39:46

واذا استعان بهذا لا يوجد والمشركون ايضا لا يدخلون مكة ولا يطوفون بالبيت كما كان ذلك يعني موجودا من قبل فامر عليه الصلاة والسلام بان ينادى يعني في الحج في يوم النحر الا يحج بعد - 00:40:03

المشرك ولا طوف ببيت عريان يعني سيكون اه ستكون الحجة التي يأتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اه ازيل يعني هذه الامور المنكرة الذي كانت موجودة من قبل بحيث لا يضاف الا بالتستر وبلبس ثياب - 00:40:23

ولا يطوف مشرك بل جاء القرآن انما المشركون نجس فلا يقرأوا مسجد حرام بعد عامهم مات والمسجد الحرام المقصود بمكة يعني

فان الكفار يذكرون مكة فهذا فيه آآ تمهيد حجته صلى الله عليه وسلم وان آآ مكة تكون سليمة من هذه - 00:40:43
والمنكر الذي كانت موجودة من قبل نعم حدثني عن الليث يجعل عن يونس عن ابن شهاب يونس ابن يزيد عن حمير ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة. نعم قال ان ابو بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي امره عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:41:07
قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس. يعني ينادي بالناس والرواية التي بعث بها علي اين كذلك؟ يعني جاءنا بعد علي وكان كل منهم يفعل ذلك قال رحمه الله تعالى باب اذا وقف بالطواف وقف في الطواف وقال عطاء لمن يطوف - 00:41:39
فتقام الصلاة او يدفع عن مكانه اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهم اذا وقف في الطواف باب اذا وقف في الطواف - 00:42:12
يعني لم يستمر في الطواف وقطع طواف او وقف فيه يعني من اجل يعني تكون الصلاة اقيمت اه فانه يقطع الطواف ويعني يصلي ثم اذا اه اه انتهت الصلاة فانه يصلي - 00:42:33
يطوف من المكان الذي انتهى اليه. من المكان الذي انتهى اليه ولا يلزمه ان يرجع ليبدأ بالشوط من الحجر وانما يستأنف مكانا الذي آآ وصل اليه في الطواف قبل ان تقام الصلاة وكذلك ايضا لو ان - 00:42:52
حصل له يعني حاجة الى يعني اه اه يعني تعب واراد ان يجلس يعني قليلا من اجل انه ثم يقوم فانه يجلس يعني في يعني في ناحية لا يعرقل سير الطائفين ثم يقوم ويواصل - 00:43:12
يعني من مكانه. الحاصل ان ان المقصود بذلك انه اذا امر او عرض عارض لقطع الطواف للصلاة في اولي امر اخر غير ذلك فانه يعني يتوقف عن الطواف ويستأنف الطواف بعد آآ - 00:43:32
انتهاء الشيء الذي توقف من اجله سواء صلاة او طاعة او استراحة احتاج اليها وقد ذكر نقل ابن المنذر للاجماع على ذلك وانه يبدأ من المكان الذي وقف فيه يبدأ من المكان الذي آآ الذي - 00:43:52
وقف فيه يعني لهذا العار نعم قال رحمه الله تعالى باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي كل اسبوع ركعتين وقال اسماعيل ابن امية رجل الزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة - 00:44:12
افضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين. قال حدثنا خزيمة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن قال سألنا ابن عمر رضي الله عنهما ايقع الرجل على امرأته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة؟ قال قدم رسول الله صلى الله - 00:44:36
الله عليه واله وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاب بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله فيه اسوة حسنة. قال وسألت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة - 00:44:56
ثم قال باب من صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين صلى الناس لسبوعه ركعتين يعني ان كل طواف يكون له ركعتان سواء كان فرضا او يبقى نوم مستحبة كل طواف له ركعتان. والرسول عليه عليه الصلاة والسلام يعني يعني - 00:45:16
يطوف بيته ويصلي ركعتين. وتكون ذلك خلف المقام تيسر والا في اي مكان من المسجد. او تكون في اي مكان مسجد كيف يسر هذا المقام فهو الذي ينبغي والذي جاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن ذلك ليس بلازم اذا كان الذي حول المظاهر حول - 00:45:36
في المقام انه يعني فيه زحام وان فيه لا يمكن ان يصلي باي مكان من المسجد وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل اسبوع ركعتين وقال اسماعيل ابن امية قلت للزبري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة. الاول قال ان - 00:45:56
ابن عمر كان يصلي بكل اسبوع ركعتين يعني كل شوية يصلي لها ركعتين فلا يعني الا تدرك الصلاة في بعض الاسبوعات وانما تكون في جميع الاسبوعات كل اسبوع يصلي مع ركعتين - 00:46:16

واذا كان الانسان يعني اراد ان اسبوعا ثم صلى ثم بدأ بالطواف الجديد فانه لكل اسبوع ركعتين لكن اذا كان اراد ان يواصل يعني اسبوعا ثم اسبوع ثم اسبوع فانه يصلي بعدد تلك - 00:46:35

دعاة يعني بعد ما يفرغ من الطواف كان ابن عمر يقول في كل اسبوع ركعتين؟ نعم نعم. قال اسماعيل ابن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف - 00:46:55

وقال السنة افضل قال وقال الزهري ثم قال قال اسماعيل ابن امية قلت للزهري نعم ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف. يعني ان الانسان اذا طاف بالبيت اقيمت الصلاة ثم انه صلى - 00:47:08

المفروضة قال قال الزهري السنة افضل يعني اتباع السنة افضل وهو ان يؤتى بركعتين غير غير المفروضة لان المفروضة هي فرض يعني وكل اسبوع له ركعتان فانه يأتي بهاتين الركعتين يعني بعد ما يصلي المفروض اذا كانت اقيمت الصلاة وقد - 00:47:27

فانه يصلي المكتوبة ثم يصلي ركعتي الطواف بعد ذلك وهذا هو الذي اه يدخل تحت يعني اه ان كل اسبوع له ركعتان عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر ما يقع الرجل على امرأته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة قال قدم صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا - 00:47:52

مصلى قلب المقابر ركعتين وظاف بين الصفا والمروة وقال لقد كانكم في رسول الله ست حسنات قال سئل عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر. يعني اذا سألنا ابن عمر فيأتي امرأته الرجل المعتمر امرأته بعدما يطوف - 00:48:17

في البيت وبعد ما يطوف البيت قبل ان يطوف بين القبر وقبل ان يطوف بين الصفا والمروة وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني بالبيت وصلى خلفه صلى ركعتين وسعى بين الصفا والمروة - 00:48:36

وسع بين الصفا والمروة ويعني فلن يحصل التحلل من العمرة الا باكمال الطواف والسعي المروة بعد الطواف ثم التحلل بقص الشعر او بحلقه وبذلك يكون الانسان تحلل اهله. اما قبل ذلك فليس له. يعني حتى لو اتى بالطواف بالطواف والسعي ولم يأتي - 00:48:51

التقشيرة والحلق لا يفعل بينما عليه ان يأتي بالشيء الذي فيه تحلل والتحلل يكون بالحلق او التقصير وسألته جابر ابن عبد الله فقال لا يقرأ امرأة حتى يطوف بين الصفا والمروة - 00:49:21

يعني حتى يعني مثل ما قال ابن عمر يعني لا يحصل قردان النساء للحق في حق المعتمرين الا بعد الطواف والسعي بين الصفا والمروة تحلل يعني بعد ذلك بالحق او التقصير - 00:49:39

قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن سفيان سفيان ابن لؤي ابن عمرو عن ابن عمر نعم قال رحمه الله تعالى باب من لم يقرب الكعبة ولم يطرف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول. قال حدثنا - 00:49:57

محمد ابن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى ابن عقبة قال اخواني قريب عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم النبي صلى الله عليه - 00:50:20

واله وسلم مكة فطاب وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة كما قال باب من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول - 00:50:30

من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع معنى الطواف الاول المقصود يعني من هذه الترجمة ان ان عندما يعني آآ يدخل الكعبة ويطوف بها وهو حاج فانه يعني لا يقرب الكعبة الا بعد رجوع - 00:50:49

عرفة في بحيث يطوف طواف الافاضة بحيث يطوف طواف الافاضة. والنبي صلى الله عليه وسلم آآ سبق ان مر انه آآ بان يطاف بالبيت ولم يرجع ولم يدخل الكعبة يعني حتى جاء من عرف الكعبة حتى جاء من عرفة وهذا مثله وهذا مفلس لانه يعني - 00:51:19

اه اذا دخل مكة يعني اه حاجا يعني فانه يطوف ويسعى وقالوا مثل نفاق الهدي يبون عن احرامهم والذين لم يسوقوا الهدي يتحللون ولكنهم لا يدخلون يعني مكة يعني بعد الطواف بعد الرجوع من عرفة. وذلك من اجل ان من اجل التخفيف - 00:51:43

على الناس وعدمه كثرة الزحام والرسول عليه الصلاة والسلام فعلى هذا فعلى هذا ولو دخل الناس فانه لا لا يكون محرما لكن اولى ان

من ادى الواجب وادى المطلوب انه يترك المجال لمن يؤدي الفرض - 00:52:10
ولا يشتغل بالمستحبات التي تؤذي المفترضين. الطواف يأتي بطواف المستحب وهو يؤذي المجال للمفترضين عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة. نعم - 00:52:28
قال حدثنا محمد ابن ابي بكر مقدمين عن فضيل سليمان النميري عن موسى ابن عقبة عن قريب عن عبد الله ابن عباس رحمه الله تعالى باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد. وصلى عمر رضي الله عنه خارجا من الحرم - 00:52:56
قال حددنا نعم الله تعالى عنه وصلاه وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم اثابكم الله الصواب وقولون الحق جزاكم الله عافاكم ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين امين - 00:53:20
يقول السائل في هذا الزمن يطيب ناس الحجر. ويأتي المحرم ويقبل ويصاب بالطيب فما حكم هذا ما يؤثر عليه لان هذا شيئا يعني يعني حصل له من غير قصد ويعني واذا امكنه انه يعني يزيله يعني من دين او يعني كذا لكن لا لا يزيله بثوبه - 00:53:41
يعني لا يطيب واذا صار الطيب فيه فانه يجب غسله ولكن مثل هذا يؤثر الانقطاع عن الطواف لاجل نقضي الظهار مثلا في هذه الصلاة؟ هذا ليس مثله الانسان اذا انتقض وضوءه فالانسان اذا انتقض وضوءه من الصلاة او احتاج الى الذهاب - 00:54:09
لنقض الوضوء نقضي نقض الوضوء والرجوع فانه يستأنف الطواف من جديد لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان طواف البيت صلاة الا انه ابيح الكلام فانه يغني على هذا ان يفهم ان الطواف مثل صلاة والصلاة نوم انقطع انتقض الوضوء فيها فانه يتوضأ ويستأنفها - 00:54:41
يتوضأ ويستأنفها من جديد وكذلك الطواف كذلك الطواف فانه مثل صلاة فاذا انتقض الوضوء في اثنائه توضأ وجاء واستأنف الطواف كما يستأنف الصلاة كما يستأنف ولو ثبت عن احد من الصحابة - 00:55:11
رضي الله تعالى عنهم يعني آآ شيء من هذا وانهم يعني يعني انه لا يستهلك وانما يبني فانه يعمل اذا جاء عن الصحابة يعمل بما جاء عن الصحابة في هذا الاستدلال على الاستئناف من اوله انما هو قياسا على الصلاة - 00:55:30
وانها انه يعامل الطواف معامل الصلاة في هذا لكن لو ثبت عن احد من الصحابة فان الصحابة يعملوا بما جاء عنهم فيكون هناك ظاهرة منتشرة عند عند الناس في الطواف والسعي ويترأس شيخ شخص - 00:55:50
لمجموعة من الرجال والنساء يلقنهم ذكرا معينا. ويصبحون هم يرددون وراءه. فما نصيحتكم لمثل من يفعل هذا المناسبة يعني ان كل واحد يطوف ويدعو لنفسه دون ان يكون هذه الطريقة - 00:56:10
الذين يا رفع الصوت والناس وراءه يرددون كلاما قد لا يفهمون معناه. لا يفهمون معناه وهم ايضا يتجمعون على الناس آآ يعني مثل هذا العمل فيه آآ يعني آآ تركه يعني لا شك ان النصح في تركه وان الاولى بتركه - 00:56:30
ما يترتب عليه من رفع الصوت وشغل الناس من اصوات مرتفعة ولما يترتب عليه من تجمع الناس وراء هذا الذي يدعو وهم يقولون ما يقول دون وقد يكون دون ان يفهموا شيء. الانسان يطوف ويدعو بما بما عنده من الادعية - 00:56:52
يدعو بما عنده من ادعياء ويقرأ القرآن وليس بلازم انه يمشي وراء احد يعني كلمات او ادعية تركه لا شك ان المصلحة فيه وان الذي ينبغي ان كل واحد يطوف بنفسه ويدعو بالدعاء الذي - 00:57:12
يعني يحفظه هو الذي يعني الذي يعلمه وكذلك قراءة القرآن يقرأ ما تيسر القرآن يقرأ ما شاء من القرآن ويذكر. ولكن الدعاء هو الافضل وهو الاولى. يعني ولكن لا بأس ان يجمع بين القراءة - 00:57:35
وبين الدعاء احسن الله اليك يسأل يقول هل من النصح لولاة الامر ان ينصحوا علانية عبر وسائل الاعلام وبيان اخطائهم والمطالبة باخراج السجناء والعلم ان هناك من يطالب باعتصامات في المساجد - 00:57:55
يجب مطالبة الحكومة بايقاضي السجناء وخاصة الحركيين كون يعني الناس يعني يأتون باشياء يعني يترتب عليها مضرة ويترتب

عليها اساءة ويعني يعملون مثل هذه الاعمال التي استوردت من الغرب. من الكفار وهي - 00:58:13
الاعتصامات والمظاهرات وما الى ذلك كل هذه من الامور المنكرة. وولاة الامور ينصحون سرا ينصحون سرا ولكن اذا اظهر يعني بعض الناس امور منكرة فانه يرد عليهم ويبين للعامة الذين سمعوا هذا المنكر ورأوا هذا المنكر - 00:58:38
يعرفون بطلانه وان ذلك غير سائق والولاة ينصحون سرا ولا يؤتى بالاشياء التي يترتب عليها مضرة وفتن كالمظاهرات والاعتصامات التي ما يعرفها المسلمون وانما جاءت من اعدائهم الكفار يقول نحن طلاب الجامعة الاسلامية صرف لنا مبلغ من المال بدلا عن الكتب وبدلا عن التجهيز. فهل يجوز ان نصرفها بغير ما اظن له - 00:58:58
الشيء الذي اعطيك اياه لغرض معين تسلبه فيه. لانك ما اعطيت اياه الا من اجل ذلك وانزل بحاجة الى الكتب المفيدة والكتب هي سلاح المؤمن سلاح طالب العلم ويعني فلا يستعملها في امور - 00:59:29
اخرى وانما يستعملها بالذي خصصت في جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك - 00:59:48